

عمدة القاري

الواشحي الثاني شعبة بن الحجاج الثالث قتادة بن دعامة الرابع صالح بن أبي مریم أبو الخليل الضبعي الخامس عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب أبو محمد الهاشمي السادس حكيم بفتح الحاء وكسر الكاف ابن حزام بكسر الحاء المهملة وخفة الزاي الأسدي وقد مر في الزكاة .

ذكر لطائف إسناده فيه التحديث بصيغة الجمع في موضعين وفيه العنونة في ثلاثة مواضع وفيه أن شيخه بصري وشعبة واسطي وقتادة وصالح بصريان وعبد الله بن الحارث مدني تحول إلى البصرة وفيه قتادة عن صالح وفي رواية تأتي بعد بابين عن قتادة قال سمعت أبا الخليل يحدث عن عبد الله بن الحارث وفيه رفعه إلى حكيم إنما قال ذلك ليشمل سماعه عنه بالواسطة وبدونها وفيه ثلاثة من التابعين الأول قتادة والثاني صالح والثالث عبد الله بن الحارث وهو معدود في التابعين ومذكور في الصحابة لأنه ولد في عهد النبي فأتى به فحنكه ولم ينسب في شيء من طرق حديثه في الصحيح لكن وقع لأحمد من طريق سعيد عن قتادة عن عبد الله بن الحارث الهاشمي ورواه ابن خزيمة والإسماعيلي عنه من وجه آخر عن شعبة فقال عن قتادة سمعت أبا الخليل يحدث عن عبد الله بن الحارث بن نوفل وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وحديث آخر عن العباس في قصة أبي طالب .

ذكر تعدد موضعه ومن أخرجه غيره أخرجه البخاري أيضا في البيوع عن بدل بن المحبر وعن سليمان بن حرب فرقهما كلاهما عن شعبة وفي حديث بهز وحبان عن همام وحدثني أبو التياح عن عبد الله بن الحارث بهذا وعن حفص بن عمرو عن إسحاق بن حبان عن همام به وأخرجه مسلم في البيوع أيضا عن أبي موسى عن يحيى وعن عمرو بن علي عن يحيى وعن عمرو بن علي عن همام به وأخرجه أبو داود فيه عن أبي الوليد عن شعبة به وأخرجه الترمذي فيه عن ابن بشار عن يحيى به وأخرجه النسائي فيه وفي الشروط عن عمرو بن علي عن يحيى به وعن أبي الأشعث عن سعيد عن قتادة به .

ذكر معناه قوله البيعان هكذا هو في سائر طرق الحديث وفي بعضها المتبايعان قال شيخنا ولم أر في شيء من طرقه البائعان وإن كان لفظ البائع أشهر وأغلب من البيع وإنما استعملوا ذلك بالقصر والإدغام من الفعل الثلاثي المعتل العين في ألفاظ محصورة كطيب وميت وكيس وريض ولين وهين واستعملوا في باع الأمرين فقالوا بائع وبيع قوله ما لم يتفرقا هو كذلك في أكثر الروايات بتقديم التاء وبالتشديد وعند مسلم ما لم يفترقا بتقديم الفاء وبالتخفيف وقد فرق بينهما بعض أهل اللغة عن ثعلب أنه سئل هل يفترقان ويفترقان واحد أم

غيران فقال أخبرنا ابن الأعرابي عن المفضل قال يفترقان بالكلام ويتفرقان بالأبدان انتهى وقال شيخنا زين الدين هذا يؤيد ما ذهب إليه الجمهور من أن المراد هنا التفرق بالأبدان وقال ابن العربي والذي نقله المفضل أو نقل عنه من الفرق بين التفاعل والافتعال لا يشهد له القرآن ولا يعضده الاشتقاق قال ابن تيمية تعالى وما تفرق الذين أوتوا الكتاب (البينة 4) فذكر التفرق فيما ذكر فيه النبي الافتعال في قوله افتترقت اليهود والنصارى على ثنتين وسبعين فرقة وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة قوله فإن صدقا أي فإن صدق كل واحد منهما في الإخبار عما يتعلق به من الثمن ووصف المبيع ونحو ذلك قوله وبيننا أي وبين كل واحد منهما لصاحبه ما يحتاج إلى بيانه من عيب ونحوه في السلعة أو السلعة أو الثمن قوله بورك لهما في بيعهما أي كثر نفع المبيع والثمن قوله وإن كتما أي وإن كتم البائع عيب السلعة والمشتري عيب الثمن قوله وكذبا أي وكذب البائع في وصف سلعته والمشتري في وصف ثمنه قوله محقت من المحق وهو النقصان وذهاب البركة وقيل هو أن يذهب الشيء كله حتى لا يرى منه أثر ومنه ويمحق ابن الري (البقرة 672) أي يستأصله ويذهب ببركته ويهلك المال الذي يدخل فيه والمراد يمحق بركة البيع ما يقصده التاجر من الزيادة والنماء فيعامل بنقيض ما قصده وعلق الشارع حصول البركة لهما بشرط الصدق والتبيين والمحق إن وجد ضدما وهو الكتم والكذب وهل تحصل البركة لأحدهما إذا وجد منه المشروط دون الآخر ظاهر الحديث يقتضيه ولكن يحتمل أن يعود شؤم أحدهما على الآخر .

ذكر ما يستفاد منه اختلف العلماء في تأويل قوله ما لم يتفرقا فقال إبراهيم النخعي

والثوري في رواية